



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

# المجلس الشعبي الوطني

## الجريدة الرسمية للمداولات

الإدارة والتحرير: المجلس الشعبي الوطني 18، شارع يوسف زيغود - الجزائر الهاتف : 73. 86.00 الفاكس : 74.03.89 ح - ب ج : عون محاسب 74 - 8123 مفتاح 63	الاشتراك السنوي	
	خارج الوطن 1.000 د. ج.	داخل الوطن 600 د. ج.
المطلوب من المشتركين إرسال لفائف الورق الأخيرة عند تجديد اشتراكاتهم، والإعلام بمطالبهم.	ثمن النسخة الواحدة 15 د. ج.	

الفترة التشريعية الرابعة

الدورة العادية الثامنة

الجلستان العلنيتان المنعقدتان

يوم الاثنين 30 يوليو 2001

## فهرس

\* جلسة يوم الاثنين 30 يوليو 2001 صباحا:

- المصادقة على قائمة الأعضاء الممثلين للمجلس الشعبي الوطني في مجلس الشورى  
المغربي

\* جلسة يوم الاثنين 30 يوليو 2001 صباحا:

- اختتام دورة الربيع لسنة 2001.

\* ملحق: أسئلة كتابية وأجوبة.

## محضر الجلسة العلنية الخامسة والأربعين المنعقدة

يوم الاثنين 30 يوليو 2001 (صباحا)

**الرئاسة:** السيد عبد القادر بن صالح، رئيس المجلس الشعبي الوطني.

### افتتحت الجلسة في الساعة الثالثة

والدقيقة الرابعة عشرة صباحا

**الرئيس:** بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين. الجلسة مفتوحة.

نظرا إلى كوننا سنعقد اليوم جلستين فإن الفصل بينهما يفرضه المنطق القانوني، وستخصص الجلسة الأولى للمصادقة على القائمة التي اختارتها المجموعات البرلمانية لتمثيلها في مجلس الشورى المغاربي، أما الجلسة الثانية فهي مخصصة لاختتام الدورة.

فبالنسبة إلى الجلسة الأولى، اختارت المجموعات البرلمانية بعد التشاور ممثلها في مجلس الشورى المغاربي، وعليه تقرأ الأسماء ثم تتم عملية المصادقة.

**السيد مراد بولعراف** (من الإدارة):

شكرا السيد الرئيس،

قائمة ممثلي المجلس الشعبي الوطني في الشعبة الجزائرية لمجلس الشورى المغاربي:

- السيد أحمد بلغراس
  - السيد حمو العمري
  - السيد محمد الطيب مريم
  - السيد عبد الكريم سيدي موسى
  - السيد عبد المالك بلعلي
  - السيدة خديجة خبيزي
  - السيد عيسى نواصري
  - السيد كبير قاسم
  - السيد نصر الدين سالم شريف
  - السيدة حسيبة أمقران
  - السيد جمال لعمار
  - السيد كمال عطاش
  - السيد عبد القادر زيدوك
  - السيد محمد مركاتي
  - السيد أحمد عبد الحاكم
  - السيد عبد الرحمن منصور
  - السيد بلقاسم يزازي
  - السيد حمزة سالم
  - السيد الحبيب فيدوم.
- شكرا.

للتوضيح، أقول ربما وقع إشكال، فحركة مجتمع السلم لم تسحب مرشحها في انتخابات المجلس الدستوري حيث يوجد لدي توضيح يجب أن يقدم بكل احترام، فالعملية تمت البارحة وكان هناك مرشحا واحدا، فاعترضنا عليها وتقدمنا بطعن، فنرجو أن يدرس مكتب المجلس القضية بالجدية التي يجب أن تكون، والسلام.

**الرئيس: شكرا.**

فعلا، وصل بالأمس طلب إلى مكتب المجلس يتمثل في اعتراض مقدم من قبل السيد براهيم، وسيأخذ هذا الطلب مجراه الطبيعي، ويقدم إلى مكتب المجلس للدراسة، ولكل حجته.

شكرا، ترفع الجلسة ويرجى البقاء في نفس الأماكن حتى نستأنف ونقوم بتنظيم جلسة الاختتام، وشكرا.

**رفعت الجلسة في الساعة العاشرة**

**والدقيقة الثامنة عشرة صباحا**

**الرئيس: شكرا.**

ينقص القائمة اسم سوف يتم التشاور بشأنه ليضاف إليها، حيث عبرت المجموعة البرلمانية للتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية عن موقفها في الموضوع بعدم المشاركة. وعليه فبتشاور المجموعات البرلمانية سنتوصل إلى اختيار من يخلف ممثل الحصة التي كانت مخصصة لحزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية.

وعليه، أعرض القائمة للتصويت.

الموافقون... شكرا.

إذن، أعتبر أن المجلس قد وافق على القائمة التي تم الاتفاق عليها.

**الرئيس: السيد عبد الكريم دحمان يطلب نقطة نظام، تفضل.**

**السيد عبد الكريم دحمان (بيدي نقطة نظام):**

شكرا سيدي الرئيس،

بسم الله الرحمن الرحيم.

## محضر الجلسة العلنية السادسة والأربعين المنعقدة يوم الاثنين 30 جويلية 2001 (صباحا)

**الرئاسة:** السيد عبد القادر بن صالح، رئيس المجلس الشعبي الوطني.

**تمثيل الحكومة:** السيد علي بن فليس، رئيس الحكومة وأعضاؤها.

والسيد محمد شريف مساعدي، رئيس مجلس الأمة.

ولعلكم لا تختلفون معي عندما أقول إن هذه الدورة وعلى الرغم من كونها جرت في ظل أوضاع وطنية مؤلمة خيَّمت بظلالها على أشغالنا في الكثير من الأحيان، إلا أنَّها حقَّقت نتائج جد هامة سواء على صعيد العمل التشريعي أو البرلماني.

وهكذا فقد درس المجلس وأثرى وصوت على عدد معتبر من النصوص القانونية، شملت مضامينها المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وفي مجال إصلاح قطاع العدالة، درس المجلس وناقش وصوّت على مشاريع قوانين ذات أهمية بالغة كالتص الخاص بقانون الإجراءات الجزائية وأوذلك المتعلق بتعديل قانون العقوبات.

وفي إطار الجهود المبذولة من قبل الدولة لضمان الأمن الغذائي للمواطن، أولى المجلس عناية خاصة لقانون الصيد البحري وتربية المائيات.

ونال قطاع المناجم هو الآخر قسطا وافرا من اهتمام نواب الأمة.

وبالنظر إلى المشاكل التي يعانيتها قطاع النقل في بلادنا، ولاسيما النقل البري، صوّت المجلس بعد الدراسة على نصّين قانونيين، تمّ بموجبهما سد العديد من الفراغات القانونية التي كان يعانيتها القطاع.

### افتتحت الجلسة في الساعة العاشرة والدقيقة الخامسة والأربعين صباحا

**الرئيس:** بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.  
الجلسة مفتوحة.

كالعادة وفي اختتام الدورة، يقتضي العرف المتعامل به أن ألقى بعض الكلمات حولها، وعليه فبعد بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة؛

السيد رئيس الحكومة؛

السادة أعضاء الحكومة؛

السيدات والسادة النواب؛

الضيوف الكرام؛

أتوجه بداية بالترحيب والتحية للسيد رئيس مجلس الأمة الذي يشاركنا المناسبة للمرة الأولى وللسيد رئيس الحكومة والسادة أعضاء الطاقم الوزاري المرافق له وكذا السادة أعضاء مكتب مجلس الأمة. نخص بالترحيب والتحية ذاتهما السيدات والسادة رجال الإعلام الذين تعودوا على مرافقتنا في أشغالنا طيلة الدورة.

وكالعادة، نسعى في بعض كلمات إلى استعراض المسيرة التي قطعنا فصولها معا خلال الأشهر الخمسة الماضية، معددين المحطات ومقيمين الجهد ومستخلصين الدروس ورافعين المقترحات.

من تلك الأحداث، الأمر الذي أعطى الإمكانية للمجلس بأن يحدد الموقف الصريح والواضح من الأحداث، المحلي منها والخارجي.

أيّتها السيدات، أيّها السادة؛

لقد استعرضنا بعجالة بعضا من نشاطات المجلس الشعبي الوطني متعمّدين عدم الخوض في التفصيل الممل، وإن الواجب يحتم علينا أيضا تقديم التقييم والتحليل وإعطاء القراءة لبعض هذه النشاطات، لأننا أيضا وطيلة أشهر سمعنا (دون أن نعقب) تحاليل وقراءات صدرت من خارج هذه القاعة وحتى من داخلها. ركّزت على دور ومكانة الهيئة.

وإذا كنا نحترم كل الآراء ووجهات النظر المعبر عنها هنا وهناك، فإن ما نرجوه هو أن يكون أصحاب هذه الآراء والأفكار منصفين في أحكامهم ومنطقيين مع أنفسهم فلا يطالبون لفظيا بشيء وفي الوقت ذاته يعاكسونه بسلوكهم.

وخلافا لكل ما قيل، فإننا نقول من جهتنا إن تجربة بلادنا البرلمانية أثبتت نجاعتها وقدمت خدمات جليّة للبلاد وللحياة السياسية، كما أكدت أن خيار التعددية كان خيارا صائبا، ويمكن لكل من عايش من قريب أو من بعيد مسار هذه التجربة أن يتأكد من أن المجلس الشعبي الوطني استطاع أن يوفق في إيجاد حلول للمشاكل التي طرحت، كما استطاع أن يتكيف مع الأحداث وأن يتجاوب مع تطلعات وآمال منتخبيه، وأن يرسى قواعد الممارسة الديمقراطية، وأن يعالج الأمور بكل عقلانية وتبصر ومسؤولية. واليوم وبعد أربع سنوات من الممارسة، فإننا نعتقد أن القواعد التي أرساها المجلس أصبحت تشكل أرضية صلبة للعمل البرلماني مستقبلا.

إنّها وقفة سريعة عند مراحل مسيرة برلمانية، نعتقد أن نواب الأمة قد قاموا خلالها بما يمليه عليهم الواجب الوطني، وبما تفرضه عليهم المسؤولية، وبما يندرج في إطار الصلاحيات والدور المخوّل لهم قانونا، وأكّدوا ذلك

وفي إطار إعادة الاعتبار للأوقاف، صوت المجلس على القانون الخاص بهذا القطاع.

بالإضافة إلى هذا، وافق المجلس على أمر صادر بين الدورتين تم بموجبه إعادة تنظيم هيئات النقد والقرض.

كما صادق المجلس على المعاهدة التأسيسية الخاصة بإنشاء الاتحاد الإفريقي.

وفي الجانب المالي، جاء قانون المالية التكميلي لسنة 2001 في سياق مخطط الإنعاش الاقتصادي الذي قدّمه فخامة رئيس الجمهورية، وهو القانون الذي جاء بإجراءات استعجالية هامة من شأنها بعث الإنعاش الاقتصادي المنتظر..

وفي إطار دورهم الرقابي، وجّه نواب الأمة خلال الدورة عشرات الأسئلة الشفوية والكتابية لأعضاء الحكومة شملت مضامينها جل القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وأيضا السياسية.

وقد عرفت جلسات الأسئلة الشفوية خلال دورة الربيع عموما نوعا من التحسّن وحققت انتظاما نسبيا، وأصبحت تستقطب تدريجيا اهتمام المواطنين.

وإذ نسجل هذا التحسن النسبي فإن هذا الأمر يجب ألا يمنعنا من التفكير في تطوير كيفية استخدام هذه الآلية الرقابية الهامة مستقبلا.

تميّزت الدورة هذه - كما تتذكرون - بإيداع لائحتين:

دعت اللائحة الأولى إلى إنشاء لجنة تحقيق في الأحداث المؤلمة التي عرفتها بعض ولايات الوطن، في حين دعت اللائحة الثانية إلى فتح نقاش عام حول تلك الأوضاع والتطورات.

خلال الدورة ومتابعة للأحداث الوطنية والدولية، أصدرت هيئات المجلس في حينه بيانات سياسية تضمنت مواقفها

كيف لها أن تعالجها، ولا كيف تتكفل بمطالب مواطنيها وتطلعاتهم المشروعة.

ومن خلال هذا النقاش، أكد منتخبو الشعب مرة أخرى أنهم أدري بحقيقة مشاكل بلادهم وهموم مواطنيهم. ولهذا قالوا إنهم في غير حاجة إلى المتعاونين الأجانب لتشريح أوضاع بلادهم وتقديم اقتراحات الحلول لها، ولا هم في حاجة إلى وعاظ من الخارج لتعلم الممارسة الديمقراطية وترسيخ أسسها، وليسوا في حاجة إلى لوائح عار التدخل، ولا هم في حاجة إلى نصائح من الذين لا تزال أيديهم ملطخة بجرائم الليل الاستعماري البغيض.

أيّتها السيّدات، أيّها السادة؛ جاءت الحكومة بكاملها إلى المجلس واستمعت طيلة ثلاثة أيام باهتمام واضح إلى تدخلات تميّزت بالصراحة والصدق وعكست بإخلاص أحاسيس مواطنين ومواطنات ضايقهم شظف العيش وقساوة الظروف.

ورد السيد رئيس الحكومة بروح مسؤولة وإيمان صادق على الآراء والملاحظات، ووعد باتخاذ ما يجب أخذه منها (بعين الاعتبار) سواء على المستوى القريب أو المتوسط. كما سجّل له تشمينه للحوار ودعوته إلى مواصلته، وتشجيعه لنواب الأمة على مواصلة دورهم في الميدان مبديا الاستعداد للتعاون.

ومباشرة بعد هذا النقاش المميّز، جاء قانون المالية التكميلي فأعطى الترجمة العملية لبعض هذه الوعود.

لقد كانت أياما مشهودة في تاريخ هيئتنا الفتية، كما كانت مناسبة أثبت فيها نواب الأمة والحكومة قدراتهم على أن يكونوا بجانب شعبهم متفهمين لتطلعاته وجادين في معالجة مشاكله.

وفي لقاء جمعني مؤخرا بأحد رؤساء برلمانات الدول الشقيقة والعريقة في الممارسة البرلمانية، قال هذا المسؤول وهو يعلّق على نقاش مجلسنا الأخير: "أصارك

ميدانيا سواء على صعيد تأدية المهمة التشريعية أو القيام بالدور الرقابي أو ممارسة الدور السياسي.

فخلال الأحداث الأخيرة مثلا، أكد نواب الأمة مرة أخرى شعورهم بواجب المسؤولية الملقاة على عاتقهم، حيث هرعوا إلى الميدان وساهموا مع غيرهم في إطفاء نار الفتنة التي عرفتها بعض مناطق البلاد، فنادوا بالتهدئة وعملوا على فتح قنوات الحوار وأقنعوا الذين اختاروا التعبير عن مطالبهم بأساليب غير معهودة في ثقافة شعبنا، وأقنعوهم بضرورة ترجيح منطق الحوار على منطق العنف.

لم يترددوا ولم يجبنوا، لكنهم دعوا إلى التعقل وإلى الحوار، وعندما عادوا إلى قبة البرلمان ذكروا الحقائق كما أحسّوا بها، ونقلوا المطالب إلى الجهات المعنية بصدق وأمانة بل قدّموا مقترحات الحلول التي ساهمت في تهدئة الأوضاع، وحوّلوا الظاهرة الاحتجاجية إلى حوار بناء جرت فصوله في هذه القاعة.

طرحوا وبجرأة كبيرة المواضيع وناقشوها... الحفرة، الأمازيغية، التجاوزات، ثوابت الأمة، الوحدة الوطنية، وأيضا التدخل الأجنبي، قضية التنمية وتحديث الدولة وتطوير المجتمع، كلّها مواضيع تم التطرق إليها.

هذا النقاش وإن عرف نكهة خاصة في بعض مراحلها، فقد مكّن نواب الأمة من أن ينقلوا الظاهرة الاحتجاجية من الشارع ويحوّلوها إلى نقاش مسؤول في ظل قبة البرلمان.

وتم في هذا النقاش أيضا ترتيب الأولويات، وفي غالب الأحيان تم الابتعاد عن الطرح الضيق عند تحليل دوافع الأحداث، كما لوحظ في غالب الأحيان تجاوز الطروحات الحزبية الخاصة لصالح الطروحات التي تتقاسمها الأغلبية، فكانت خلاصة الحوار أن تعزّزت الطروحات الداعية إلى الوحدة الوطنية، كما كرّست التجربة الديمقراطية التعددية وتأكّد للقريب والبعيد أن الجزائر في غير حاجة إلى من يعلمها كيف تطرح مشاكلها ولا

وأمام وحدة الموقف المدعوم بالحجة السياسية القوية والموقف الراض للتدخل الذي عبّرت عنه كافة القوى السياسية الممثلة في المجلس، اضطر الوفد البرلماني الأوروبي إلى مراجعة موقفه الناتج عن سوء تقديره للوضع في الجزائر وتسرع في اتخاذ الموقف.

لقد أتينا بهذا المثل لكي نوّكّد حقيقة واحدة فقط مفادها أن قدرات هيئتنا لا يستهان بها، وأنه يجب ألا ننكرها أو نتنكر لها.

أيّتها السيدات، أيّها السادة؛

وفي إطار آخر، احتضنت الجزائر اجتماع مكتب مجلس الشورى المغاربي في دورته الحادية عشرة التي جرت بمقر المجلس الشعبي الوطني، والتي ستساهم ولا شك أو ساهمت ولا شك في تحريك مسيرة بناء المغرب العربي وتنشيطها، وقبل قليل كنتم شهودا على إجراء اتخذه مجلسنا حينما صادق على القائمة التي سوف تمثل مجلسنا في مجلس الشورى هذا.

أيّتها السيدات، أيّها السادة؛

على صعيد تقييم الجهد التشريعي وكيفية الأداء، فإننا نقول إن إمكانيات المجلس في العطاء هي بالتأكيد أكبر مما قدّمه خلال الدورة، وإذا كنا نقدّر ونتفهم الظروف التي عشنا فصولها معا، فإن هذا لا يمنعنا من القول إنه يتحتم علينا وعلى الهيئة التنفيذية مستقبلا تدارس الكيفيات والطرق التي يتوجب علينا بواسطتها تحسين الأداء التشريعي وتفعيل دور هيئات الدولة الدستورية.

وهنا نقول إنه قد يكون من المفيد تنظيم لقاء تنسيقي بين غرفتي البرلمان والحكومة قصد التفاهم على كيفيات تطوير الجهد وتحسين الأداء، وقد يكون من المناسب أيضا التفاهم بشأن تحريك الملفات التشريعية العالقة واعتماد أساليب عمل أكثر نجاعة والاتفاق من الآن على أولويات النصوص التي تنوي الحكومة تقديمها وعن عددها، خاصة إذا علمنا أن الدورة القادمة سوف تكون دورة حاسمة سواء من حيث عدد النصوص أو من حيث نوعيتها.

القول أنه ليست لدي الشجاعة الكافية لفتح حوار جريء داخل المجلس الذي أتولّى الإشراف عليه وبالطريقة التي نظّم بها عندكم وبالمباشر... لقد كانت مناقشات مجلسكم مغامرة، لكنّها مغامرة جميلة أجد شخصا صعوبة في إقناع نفسي بتنظيم مثلها..."

لقد أتيت بهذا المثل ليس بقصد القول إننا حقّقنا إنجازا كبيرا لا يدركه الغير، لكن لكي أثبت لخصوم التجربة... أن تجربتنا تسير في الاتجاه الصحيح، وأن نواب الأمة واعون لمسؤولياتهم حقًا وهم يؤدّونها كاملة.

أيّتها السيّدات، أيّها السادة؛

في إطار آخر، نشط المجلس بقوة على الصعيد الخارجي، ففسح علاقات صداقة وتعاون مع العديد من برلمانات العالم كما تصدّى للحملات المغرضة التي تعرضت لها بلادنا، لابل استطاع مع هيئات الدولة الأخرى إفشال بعض المحاولات الرامية إلى المساس بوحدتنا الوطنية.

وأذكر هنا بمثال واحد تعرفونه جميعا، حيث تعلمون أيّتها السيدات، أيّها السادة، أننا في الأشهر الماضية استقبلنا وفدا من البرلمان الأوروبي حظيت زيارته بتعاليق عديدة ومتناقضة.

وجاءت زيارة هذا الوفد، رداً على تلك التي قام بها وفد من مجلسنا لستراسبورغ سنة 1998، إذن الزيارة كانت أصلا تدرج ضمن سلسلة النشاط العادي لتبادل الوفود، لكن ما فاجأنا هو أن البرلمان الأوروبي وبمبادرة من بعض نشاطه قدّم (قبل 20 ساعة من وصول الوفد إلى الجزائر) لائحة جد سلبية خصّصها للأحداث التي عرفتها منطقة القبائل وقد تضمنت اللائحة المذكورة بعض العبارات التي تمس بوحدتنا شعبنا... وقد انتابنا حينها الحيرة بين إلغاء الزيارة، وفي هذه الحال قد نعطيهم الحجة للاستمرار في تقوية شراسة هجومهم على بلادنا أو نتركهم يأتون فنذكر لهم الحقائق كما هي، وفضلنا في الأخير الخيار الثاني مع كل ما قد تترتب عليه من ردود فعل عندنا.

ما ندعو إليه والمناسبة تفرض ذلك هو أن تتفهم الأحزاب السياسية واقع هيئتنا ولا تحملنا أكثر من طاقتنا، خاصة وأن تجربتنا التعددية لا تزال طرية فيجب ألا نحملها أكثر من طاقتها.

أيّتها السيدات، أيّها السادة؛

إذا كانت الأغلبية الساحقة لأبناء شعبنا قد آمنت وعملت على إنجاح خيار سياسة الوئام المدني، وإذا كانت الدولة قد عبّرت عن الصدق وحسن النية لطي فصول المأساة الوطنية، فإن الذين لطّخوا أيديهم بدماء الأبرياء من أبناء شعبهم لا يزالون للأسف متمادين في ارتكاب الجرائم البشعة ضد الأطفال والنساء والشيوخ، لهذا فإننا ومن هذا المنبر بالذات نريد تجديد التنديد بالإرهاب وندعو الجميع إلى استمرار التجنيد ضد هذه العصابات المجرمة ونؤكد الدعم الصريح لكافة أسلاك الأمن، وإذا كنّا اليوم مثل الأمس نطالب بعدم تفويت أي فرصة لإسكات نار الفتنة فإننا بقوة ندعو إلى ضرورة تعامل الدولة بالصرامة المطلوبة مع هؤلاء المجرمين والخونة.

أيّتها السيدات، أيّها السادة؛

لايفوتني في الأخير توجيه الشكر لكل الذين عملوا وسهروا وقدموا الجهد خلال هذه الدورة المتميزة.

وقّنا الله جميعا إلى سواء السبيل.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته (تصفيق).

شكرا ونترككم الآن مع مراسيم اختتام الدورة.

- تلاوة آيات بينات من الذكر الحكيم.

- عزف النشيد الوطني.

يبقى أن أعلن عن الاختتام الرسمي لدورة الربيع العادية،

عطلة سعيدة وإلى اللقاء والجلسة مرفوعة.

**رفعت الجلسة في الساعة الحادية عشرة**

**والدقيقة السابعة عشرة صباحا**

وفي إطار التحضير لدورة الخريف القادمة، سوف نحرص أثناء اجتماع هيئة الرؤساء لمجلسنا على تقييم شامل لكافة أداءاتنا البرلمانية وصولا إلى اعتماد طرق عمل أكثر فعالية من شأن اعتمادها أن تحسّن الأداء وتستفيد من رصيد الكفاءات الموجودة ضمنها وتجربة أداء السنوات الأربع الماضية.

أيّتها السيدات، أيّها السادة؛

لقد عرفت الجزائر في الفترة الأخيرة أحداثا مؤلمة حقا أدت إلى سقوط ضحايا وتخريب ممتلكات عمومية وخاصة في بعض ولايات الوطن، وإننا إذ نترحم مرة أخرى على أرواح الضحايا لا نخفي قلقنا مما آلت إليه هذه الأحداث، في وقت تعمل الجزائر على تضميد الجراح، وعودة الأمن والاستقرار بشكل واضح.

إننا لا ننكر شرعية بعض المطالب، لهذا نطالب الدولة أيضا بضرورة تلبيتها في إطار خطة مدروسة وشاملة.

وإذا كنّا لانستطيع أيضا، بل وليس من عادتنا القفز على حقائق وأوضاع اجتماعية واقتصادية تمر بها البلاد، فإننا لا نقبل أن تكون المطالبة بتحسين ظروف المعيشة وتوفير الشغل والسكن بواسطة العنف والتخريب وتدمير منشآت ومؤسسات أقيمت أصلا لخدمة الشعب.

أما فيما يخص تحديد المسؤوليات فإننا لن نسمح لأنفسنا باستباق الأحداث وإصدار أحكام قبل حينها، لقد شكّلنا لجنة تحقيق، سوف تقدّم لنا في الأسابيع القادمة خلاصتها في الموضوع.

فيما يخص الإشكال الذي واجهنا لاختيار عضو المجلس الدستوري، فإنني بصراحة أقول إن هذه القضية قد سيّست وضخّمت أكثر مما يجب، وإن امتدادها تجاوز إطار العمل البرلماني.

أن نحرص على الدفاع عن وجهة نظرنا السياسية ونحن نمارس مهمّتنا البرلمانية فهذا أمر جائز، أما أن نسيّس كل شيء في مهمّتنا البرلمانية فهذا ما يجب أن نراجع أنفسنا فيه.

## الوزير السيد محمد حويشي

**\* 1 - من السيد محمد حويشي**

**إلى السيد وزير الفلاحة**

المرجع: - المادة 134 من الدستور،

- المادة 72 من القانون العضوي رقم 99-02 المؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1419 الموافق 08 مارس 1999 المحدد لتنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة.

- النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني.

السيد الوزير،

نظرا إلى ما تمثله المحافظة السامية للسهوب من أهمية بالنسبة إلى الموالين ومربي الماشية، وما ينوط بها من مهام في الحفاظ على الغطاء النباتي بالمناطق السهبية، ومن مكافحة تصحر هذه المناطق.

ونظرا إلى ما رصد لهذه المحافظة من أموال طائلة يهدف استثمارها فيما يعود على الوطن بالفائدة.

ونظرا إلى غياب تجسيد مهام هذه المحافظة في الميدان رغم طول المدة التي مرت على إنشائها ومن المشاريع التي كثر الكلام عنها ولم يلمسها سكان المناطق السهبية في الواقع.

ونظرا إلى معاناة الموالين، وتدهور المناطق السهبية، وغياب التنسيق بين المصالح المعنية بالسهوب بمختلف ولايات الوطن.

يشرفني أن أطرح على سيادتكم الأسئلة الآتية:

- ما هو عدد المشاريع المسندة إلى المحافظة السامية للسهوب عبر جميع الولايات السهبية؟

- ما أنواع هذه المشاريع؟ وما هي القيمة الحقيقية

للا اعتمادات الموجهة إليها خلال سنوات: 1998-1999-2000؟.

- وما هي المشاريع المسجلة لسنة 2001 حسب كل نوع على حدة، وحسب الولايات؟.

وفي انتظار جوابكم المفصل عن سؤالي هذا، تقبلوا مني، سيادة الوزير، أسى عبارات الاحترام والتقدير.

**\* رد السيد الوزير**

يشرفني ردا على سؤالكم، أن أعلمكم أن المحافظة السامية للسهوب تقوم بالمجهودات المطلوبة منها رغم افتقارها إلى التجهيزات والتأطير التقني والإداري الذي يكون في مستوى صعوبة الوسط السهبي وشساعة المنطقة، ولذا تبقى الإنجازات في الحد الأدنى للاحتياجات الضرورية للتنمية.

هذه الإشكالية توضحها الأرقام الآتية:

- تحصلت المحافظة السامية لتطوير السهوب من سنة 1994 إلى غاية سنة 2001 على 11 مشروعا بقيمة 7.107.551.000 دج مخصصة لـ 22 ولاية استعملت منها إلى يومنا هذا 4.797.380,49 دج.

- نظرا إلى مساحة السهوب المقدر بـ: 32 مليون هكتار، فإن الاستثمار للهكتار الواحد يقدر بـ: 150 دج على مدى سبع (07) سنوات أي ما يعادل: 21 دج للسنة الواحدة وللهكتار الواحد، مما يعبر عن ضآلة الأموال المعتمدة إلى حد الآن لمنطقة السهوب وليس العكس كما جاء في سؤالكم.

- أما عدد البلديات السهبية فهو 388 بلدية، مما يعطي ويعادل استثمارا متوسطا للبلدية الواحدة بـ:

علما أن المحافظة السامية لتطوير السهوب مؤسسة مكلفة بتطبيق السياسة الوطنية لتنمية المناطق السهبية، وعليه فإن الأسئلة الآتية تطرح نفسها: ما هي العوامل الحقيقية التي أدت إلى تدهور هذه المناطق؟

- \* ومن هو المتسبب الرئيسي في تدهورها؟
- \* من الذي يقوم بالحرث العشوائي؟
- \* من المتسبب في الرعي الجائر والمفرط؟
- \* من الذي يقوم بعملية (القدال)؟

لم يلعب المحيط المباشر للموال دوره في المحافظة على المراعي ومن هنا يبرز دور المنتخبين على كافة المستويات.

أما فيما يخص غياب التنسيق بين المصالح المعنية بالسهوب بمختلف ولايات الوطن، فالجدير بالذكر أن كل العمليات التي قامت بها المحافظة السامية لتطوير السهوب ناتجة عن اتصالات مع الجماعات المحلية والمصالح التقنية الولائية ومشاركة المعنيين المستفيدين من المشاريع (موال- فلاح موال).

ولا تباشر المحافظة السامية أي عمل إلا بعد تشخيص احتياجات البلدية، وتصنيف الأولويات في محاضر جلسات والحصول على مداولات وقرارات ولاتية.

في ضوء المراحل المذكورة سابقا، يبرز التنسيق الفعلي في الميدان مع كافة الأطراف المعنية بتنمية السهوب.

فيما يخص الرد على الأسئلة الثلاثة:

\* السؤال الأول: ما هو عدد المشاريع المسندة للمحافظة السامية لتطوير السهوب عبر جميع الولايات السهبية؟

\* الجواب: استفادت المحافظة السامية من 11 مشروعا بداية من سنة 1994 إلى غاية سنة 2001 بقيمة: 7.107.551.000 دج عبر 22 ولاية استعمل منها إلى حد الآن 4.797.380.931.49 دج.

12.364.383.84 دج خلال 07 سنوات أي ما يعطي ويعادل استثمارا سنويا للبلدية الواحدة بـ: 1.766.340 دج.

هذه الاستثمارات القليلة لم تنطلق إلا في أواخر سنة 1994 (نوفمبر 1994) تاريخ انطلاق الأشغال الكبرى.

حصل هذا الانتشار للمحافظة السامية لتطوير السهوب بعد إنجاز مراجع تقنية مست مختلف المناطق الإيكولوجية ووضع ميثاق تنمية (دراسات، تجربة تقنيات ملائمة، انتقاء أنواع نباتية رعوية متأقلمة مع المنطقة...) مما سمح لها بتطبيق النتائج المحصل عليها عبر المشاريع التنموية للأشغال الكبرى.

\* تتمثل الإنجازات المحققة عبر هذه البرامج في هذه الفترة في الآتي:

1 - الغرسة الرعوية: 169.400 هكتار،

2 - المحميات البيئية : 1.867.000 هكتار،

3 - منشآت الري:

أ - إنجاز : 580 نقطة ماء،

ب - إعادة الاعتبار ل 687 نقطة ماء،

ج - تجهيز: 302 نقطة ماء.

وقد مكنت هذه البرامج بتشغيل 48000 عامل.

إضافة إلى هذه الإنجازات، هناك إنجازات أخرى مكتملة، وتتمثل فيما يأتي:

\* إنشاء حقول للأشجار المثمرة العائلية،

\* عملية الحفاظ على المياه والتربة (CES).

\* إدماج المرأة الريفية في التنمية.

\* إعادة الاعتبار ل 1070 هكتارا من الواحات في المناطق السهبية .

\* التنشيط المدرسي.

\* عمليات تحسيسية لفائدة المنتخبين،

\* الإرشاد الخاص بضرورة حماية المناطق السهبية،

\* وضع آليات لمراقبة تطور المراعي.

2 - مشروع الري الرعوي الصغير (شريحة إضافية II) يخص ولايات: تبسة، خنشلة، أم البواقي، سوق أهراس، باتنة، بسكرة، برج بوعريريج، المسيلة، الجلفة، الأغواط، المدية، البيض، النعامة.

قيمة الاعتمادات الموجهة للمشاريع:

سنة 1998: 854.000.000 دج أي ما يعادل اعتمادا متوسطا للهكتار الواحد 27 دج.

سنة 1999: 818.000.000 دج أي ما يعادل اعتمادا متوسطا للهكتار الواحد 26 دج.

سنة 2000: 905.000.000 دج أي ما يعادل اعتمادا متوسطا للهكتار الواحد 28 دج.

سؤال : ما هي المشاريع المسجلة لسنة 2001 كل نوع على حدة وحسب الولايات؟

المشاريع المسجلة لسنة 2001:

1 - مشروع التهيئة الرعوية المتكاملة عبر المراعي السهبية وشبه السهبية (شريحة I)

يخص هذا المشروع 20 ولاية (أنظر إلى الجدول).

- قيمة المشروع: 1.270.000.000 دج.

2 - تشخيص ورسم الخرائط للمناطق الصالحة للزراعة عبر المناطق السهبية:

- دراسة : 20.000.000 هكتار عبر 19 ولاية سهبية وشبه سهبية.

- قيمة المشروع: 24.125.000 دج.

على سبيل المثال ولاية النعامة التي تجمع كل خصوصيات المنطقة الجافة وشبه الجافة:

- تدهور المراعي

- الحرث العشوائي

- الرعي المفرط والجائر

- شحاعة المساحة

- التصحر (زحف الرمال)

- صعوبة التدخل.

\* السؤال الثاني: ما أنواع هذه المشاريع؟ وما هي القيمة الحقيقية للاعتمادات الموجهة إليها خلال سنوات 1998 - 1999 - 2000؟

\* الجواب: تجدر الإشارة قبل التطرق إلى أنواع المشاريع إلى أن عملية التنمية الخاصة بالتهيئة المتكاملة للسهوب تدور حول محورين أساسيين:

- الغراسة الرعوية والمحميات البيئية.

- حماية المياه الجوفية والسطحية.

سنة 1998:

1 - مشروع تهيئة محيط واد الطويل: منطقة تمت بها دراسات عديدة وتخص 04 ولايات من الوسط (تيارت - الجلفة - الأغواط - المدية).

2 - مشروع التهيئة المتكاملة للسهوب الغربية والمناطق الحدودية:

تخص ولايات: النعامة، البيض، سعيدة، سيدي بلعباس، تلمسان.

3 - مشروع الري الرعوي الصغير (شريحة إضافية):

تخص ولايات: المدية، تيارت، الجلفة، برج بوعريريج، بسكرة، المسيلة، الأغواط، سعيدة، سيدي بلعباس، البيض، تلمسان، خنشلة، باتنة، سوق أهراس، أم البواقي.

سنة 1999:

1 - مشروع غراسة رعوية على 35500 هكتار ومحميات على 380000 هكتار

يخص ولايات: الجلفة، الأغواط، المسيلة، برج بوعريريج، تيارت، سوق أهراس، خنشلة، تبسة، أم البواقي، باتنة، البويرة، المدية، بسكرة، سطيف، النعامة، البيض.

سنة 2000:

1 - مشروع تهيئة محيط واد الطويل (شريحة ثانية) يخص ولايات: الأغواط، الجلفة، تيارت، المدية.

مناطق هشة غير مدروسة وصعوبة التدخل فيها. كانت محافظة "كادات" (CADAT) التابعة للدولة رغم الأوضاع الظرفية الرائدة في التدخل على نطاق واسع لتنمية وتحسين المراعي.

وهذا يدل على أنه توجد وراء اسم المحافظة برامج مدروسة ورجال قائمون على تطبيقها.

هذه المجهودات تبقى غير كافية لتنمية هذه المناطق.

يبقى تظافر جهود الجميع على كل المستويات الشرط الوحيد لديمومة التنمية.

تقبلوا، السيد النائب المحترم، فائق التقدير والاحترام.

تلخص كلها إشكالية التنمية بالمناطق السهبية ككل، إلا أنه بمشاركة كل الفعاليات، سلطات ولائية، محلية، مشاورية ومشاركة المعنيين تمكنت المحافظة من التدخل بصفة تلقائية وفعالة وإيجابية في ميادين:

- الحماية البيئية: 731.400 هكتارا.
- تحسن المراعي: 2455 هكتارا
- منشآت الري.

إنجاز وتهيئة 178 نقطة ماء، أنجزت منها 164 خلال مواسم 2000 و2001 أي ما يعادل نسبة 92٪ من الإنجاز، وهذا راجع إلى تحرك السلطات المحلية بعد الزيارة التي قام بها السيد وزير الفلاحة للولاية.

- إعادة الاعتبار لـ 90 هكتارا من النخيل.

الخلاصة:

تبين الأرقام والمعطيات والدلالات التي أدرجت آنفا مدى المجهودات التي بذلتها وزارة الفلاحة ككل لتنمية



الموضوع: بخصوص السؤال الكتابي الموجه إلى السيد رئيس الحكومة،  
المرجع: مراسلتكم رقم 897 المؤرخة في 04 جويلية 2001.

تبعاً لمراسلتكم المشار إليها في المرجع أعلاه، والمتضمنة سؤالاً كتابياً وجهه إلى السيد رئيس الحكومة، النائب بالمجلس الشعبي الوطني السيد محمد كمال قصابجي عن الاتفاق الذي تم بين المجلس الشعبي البلدي لبلدية دالي ابراهيم والمديرية العامة للحرس البلدي بخصوص التنازل عن مدرسة رأس الفرن بكاملها لصالح هذه الأخيرة، يشرفني أن أوافيكم بعناصر الإجابة المتعلقة بهذا الموضوع.

قامت المديرية العامة للحرس البلدي، بتاريخ 12 فيفري 2000 رغبة منها في توسيع مصالحتها، بالاتصال بالمقاطعة الحضرية لدالي ابراهيم -محافظة الجزائر الكبرى سابقاً- من أجل التنازل عن الجزء المتبقي من مدرسة رأس الفرن لإلحاقها بمقرها.

وبتاريخ 29 مارس 2000 أبدت الهيئة التنفيذية للدائرة الحضرية موافقتها المبدئية للتنازل عن مدرسة رأس الفرن، شريطة أن تتكفل المديرية العامة للحرس البلدي بإنجاز مدرسة جديدة، وقد قام المجلس الشعبي البلدي لدالي ابراهيم بعد ذلك أي بتاريخ 26 فيفري 2001 بتأكيد هذا الإجراء، والتمثل في ضم الجزء المتبقي من المدرسة المذكورة إلى المديرية العامة مقابل إنجاز مدرسة جديدة.

و بموجب هذا الاتفاق، قامت لجنة اختيار الأرضية، بمعاينة الموقع الذي سيخصص لبناء المدرسة الجديدة، وهو الموقع الموجود بالقرب من التعاونية العقارية "الرحمة" ومقر المديرية العامة للوكالة الوطنية للنشر والإشهار، وبالإضافة إلى ذلك فقد تحصلت مصالح بلدية دالي ابراهيم على رخصة برنامج (AP) في إطار المخطط البلدي للتنمية فرع التجهيز لسنة 2001، بناء على طلب

## \* 2 - من السيد محمد كمال قصابجي

### إلى السيد رئيس الحكومة

- طبقاً لأحكام المادتين 100 و 134 من الدستور،  
- المادة 68 من القانون العضوي الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة،  
- المادة 72 من النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني.

سيدي رئيس الحكومة،  
يشرفني أن أنقل لكم عبر هذا السؤال الكتابي انشغالات جمعية أولياء التلاميذ لمدرسة رأس الفرن بدالي ابراهيم.

فحسب هذه الجمعية، فإن هذه المدرسة محل تنازل لصالح المديرية العامة للحرس البلدي، ففي حالة ما إذا طبق هذا القرار خلال هذه الصائفة (صيف 2001) فإن هذا الإجراء ستنجر عنه وضعية جد صعبة للتلاميذ المتمدرسين بهذه المؤسسة، حيث لا توجد على الإطلاق على مستوى الحي مدرسة أخرى يمكنها التكفل بهم، إضافة إلى هذا فإن المدرسة الجديدة المقرر بناؤها لازالت مجرد مشروع لم تنطلق أشغاله بعد وموقعها بعيد جداً عن المدرسة الحالية.

سيدي رئيس الحكومة،  
إنني أعتقد أنه من باب الحكمة والتعقل أن يعلق القرار القاضي بتحويل المدرسة لصالح المديرية العامة للحرس البلدي من جهة، ثم بعد ذلك إيجاد حل بديل من خلال التشاور مع جمعية أولياء التلاميذ والسلطات المحلية.

في انتظار تكفلكم بهذا الانشغال، تفضلوا بقبول أسمى عبارات التقدير والتحية.

## \* رد السيد وزير الدولة وزير الداخلية

### والجماعات المحلية

إلى السيد مدير ديوان رئيس الحكومة.

أن الدخل الجبائي لمنطقة بوقطب غير معتبر، لذا رفض تسجيل مشروع إنجاز مركز مالي بدائرة بوقطب ولاية البيض، وعليه أتقدم إلى معاليكم بالتوضيحات الآتية: تعتبر دائرة بوقطب من بين الدوائر الهامة لولاية البيض، كما أن الدخل الجبائي لها حسب المعلومات التي لدي جد معتبر مقارنة ببعض الدوائر في الولايات الشمالية، والتي لا تبعد عن مقرات الولايات أكثر من 10 كلم قد أنجزت بها مراكز مالية، ضف إلى ذلك أن دائرة بوقطب مصنفة من بين المدن الجنوبية، مما يتطلب أخذ مقاييس للمدن الجنوبية غير المقاييس المعتمدة بالنسبة إلى المدن الشمالية والساحلية حتى لا يكون هناك إجحاف في حق مدن الجنوب.

هذا إلى جانب أن مشروع إنجاز مركز مالي بدائرة بوقطب ستستفيد ه دائرتان هما: دائرة بوقطب ودائرة الرقاصة إلى جانب ست بلديات.

بعد هذا العرض الوجيز، يشرفني أن أتقدم إلى معاليكم بالسؤال الآتي:

- هل لي أن أعرف في ضوء ما جئت به من توضيحات، إمكانية تسجيل مشروع إنجاز مركز مالي بدائرة بوقطب ضمن برنامج إنجاز 96 مركزا ماليا على مستوى التراب الوطني؟ وهل يكون مبرمجا في سنة 2002؟

تفضلوا، معالي الوزير، في انتظار ردكم الإيجابي، بقبول أسمى عبارات التقدير والاحترام.

### \* رد السيد الوزير المنتدب لدى وزير المالية المكلف بالميزانية

السؤال: هل سجل مشروع إنجاز مركز مالي بدائرة بوقطب ضمن برنامج إنجاز 96 مركزا ماليا على مستوى التراب الوطني؟ وهل يكون مبرمجا في سنة 2002؟

تسجيل عملية إنجاز مجمع مدرسي تقدمت به وزارة الداخلية والجماعات المحلية، وقد قدر الغلاف المالي المخصص لبناء هذا المجمع الذي يحتوي على 12 قسما بـ 20.000.000 دج.

أما فيما يتعلق بعملية الإنجاز فإن الأشغال لم تنطلق بعد، حيث بقيت مرتبطة بإتمام الإجراءات الإدارية على مستوى البلدية.

وعلى هذا الأساس، فإن الدخول المدرسي القادم 2001-2002 لن يتأثر بهذا الإجراء، حيث سيلتحق التلاميذ بمدرسة رأس الفرن بصفة عادية، فضم المبنى المتبقي للمديرية العامة مرتبط بإنجاز المدرسة الجديدة واستلامها نهائيا.

تلكم هي أهم المعطيات المتعلقة بهذا الموضوع، وقد روعيت فيها مصلحة التلاميذ من جهة، وجميع التدابير التنظيمية من جهة أخرى.

تقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير.

### \* 3 - من السيد ميلود محمدي إلى السيد وزير المالية

المرجع: - المادة 134 من الدستور،  
- المادة 72 من القانون العضوي، المحدد لتنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة،  
- النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني.

السيد الوزير،

تبعاً للإجابة غير المقنعة تحت رقم: ع ب و 226/2001، المؤرخ في 22/05/2001، للسؤال الكتابي رقم 473 المؤرخ في 28/03/2001، والتي اعتبرت المصالح المعنية للإدارة المركزية لوزارة المالية،

الإجابة:

في إطار إعادة هيكلة وعصرنة مرافقها القاعدية، وضعت وزارة المالية في سنة 1989 مشروعاً لإنجاز 45 مركزاً مالياً و 96 مركزاً مالياً على مستوى التراب الوطني، ومن بينها مركزاً مالياً ببوقطب ولاية الطارف.

تم تسجيل أجزاء سنوية، لإنجاز هذا البرنامج وذلك وفق الأولويات المحددة من قبل الإدارة المركزية لوزارة المالية، وكذا الأخذ بعين الاعتبار أهمية الدخل الجبائي للمنطقة المعنية وحسب توفر الغلاف المالي المعتمد من قبل مصالح التخطيط.

لكن هذا البرنامج لم يتبع بسبب تقليل النفقات التي مست السنوات المالية الماضية، ولاسيما في القطاع الفرعي للمرافق القاعدية الإدارية.

وعليه، وبعد قرار تحكيم مبدئي، اقترحت مصالح المديرية العامة للميزانية (وزارة المالية) الاحتفاظ بعشرة (10) مراكز مالية لم يحدد موقعها بعد.

أما بالنسبة إلى المركز المالي ببوقطب، أكدت المصالح الجبائية أن الدخل الجبائي لهذه المنطقة غير معتبر، وأن قباضة الضرائب والمفتشية الموجودة على مستوى دائرة بوقطب تظهر كافية، ولذا، لم يبرمج هذا المشروع في سنة 2002.

#### \* 4 - من السيد عبد الرحمن سهلي إلى السيد وزير المالية

المرجع: - المادة 134 من الدستور،

- المادة 72 من القانون العضوي رقم 02/99، المؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1919 الموافق 08 مارس 1999 المحدد لتنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة،

-النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني.

السيد الوزير المحترم،

تبعاً للمواد المذكورة بالمرجع أعلاه، وللمادة 100 من الدستور التي تفرض على النائب تحسس انشغالات وتطلعات المواطنين ورفعها إلى الهيئات المعنية.

وتبعاً لحجز السيارة التابعة للسيد بن زيد محمد الساكن بأفلو (الأغواط) من نوع: بيجو 505، الموصوفة بالشهادة الجمركية المرفقة، في سنة 1994 من قبل إدارة الجمارك بالأغواط.

وبعد متابعة المعني أمام العدالة التي حكمت بتاريخ: 1998/09/27 ببراءته من التهم المنسوبة إليه وأمرت بإرجاع سيارته له لكونه قد استوردها طبقاً للقانون.

وحيث أن النيابة العامة قد استأنفت الحكم أمام مجلس قضاء الأغواط الذي أصدر بدوره قراراً بتاريخ: 1999/05/10 أكد بأن لامتخافة صدرت من المتهم باتجاه الهيئة الجمركية ولم يلحق بها أي ضرر.

ونظراً إلى الاتصالات العديدة التي أجراها المعني مع مصلحة الجمارك على مستوى ولاية الأغواط، التي أصرت على الحجز التعسفي للسيارة، والموجودة بمكان هي عرضة فيه للتلف نتيجة العوامل الجوية منذ ما يزيد عن 6 سنوات.

ونظراً إلى محاولاتي العديدة للاتصال بالمدير العام للجمارك لطرح القضية عليه، ولكن بدون جدوى.

ونظراً إلى ما يشعر به هذا المواطن من إحباط تجاه ما قامت به إدارة الجمارك ضده بالرغم من صدور الأحكام القضائية لصالحه.

يشرفني أن أطرح على سيادتكم الأسئلة الآتية:

- ما هي أسباب عدم إرجاع السيارة المحجوزة من قبل الجمارك إلى صاحبها السيد زيد محمد بالرغم من صدور أحكام العدالة التي تثبت براءة المعني من التهم المنسوبة

الإجابة:

استورد السيد بن زيد محمد سيارة من نوع بيجو 505 تحت رقم Z6297 بتاريخ 19/05/1997 وصرح أن سنة صنعها 1994.

أوقفت مصالح الجمارك بالأغواط بتاريخ 04/01/1998 السيارة المذكورة طبقا للتعليمات رقم 104/م ع ج/د/م 200 بتاريخ 09/12/1997 والتعليمات رقم 111/م ع ج/د/م 300 بتاريخ 28/12/1997.

حسب العريضة رقم 43/م ج ج و/م أ ج المؤرخة في 10/01/1998، تقدمت مصلحة إدارة الجمارك بطلب خبرة قضائية عن السيارة أمام رئيس محكمة الأغواط، بتاريخ 13/01/1998 أصدر رئيس محكمة الأغواط أمرا تحت رقم 98/01 بتعيين خبير مناجم لفحص ومعاينة المواصفات التقنية للسيارة.

وبناء على ذلك، قام الخبير المعني بتقديم محضر فحص بتاريخ 11/02/98، والذي تبين من خلاله أن السيارة موضوع الفحص تعود سنة صنعها إلى 1992 بدلا من سنة 1994 المصرح بها والمبينة في نموذج 846.

وعلى هذا الأساس، وتنفيذا لأحكام المادة 122 من قانون المالية لسنة 1994 والمادة 126 من نفس القانون لسنة 1995، المتضمنتين تحديد السن القانوني لاستيراد السيارات بثلاث سنوات ابتداء من تاريخ دخولها إلى الإقليم الجمركي واستنادا إلى محضر المعاينة المحرر من قبل خبير المناجم، تم تحرير محضر حجز وتقديم شكوى بتاريخ 09/05/98 لدى السيد وكيل الجمهورية لمحكمة الأغواط على أساس جنحة جمركية تتمثل في استيراد بدون تصريح لسيارة أجنبية محضرة، وأعلن للمتهم حجز السيارة موضوع النزاع طبقا لأحكام المادة 330 ف/6 و7 من قانون الجمارك الساري المفعول آنذاك، والمعاقب عليها بأحكام المادة 324 من نفس القانون.

إليه؟ مع العلم أنه إذا كان هناك طعن بالنقض، فإنه لا يوقف التنفيذ بتسليم السيارة لصاحبها.

- لماذا لم تقم إدارة الجمارك بالمحافظة على سيارات المواطنين التي تقوم بحجزها، بوضعها بأماكن لائقة بعيدا عن التقلبات الجوية التي تؤدي إلى إنقاص قيمة السيارة أو العتاد المحجوز خاصة عند طول مدة الحجز؟  
- من يتحمل عواقب مثل هذه التصرفات التي تخدش سمعة إدارة لها مكائنها المحترمة بين المؤسسات الوطنية الحساسة؟

وفي انتظار جوابكم الذي ينتظره "السيد محمد بن زيد" بكل فارغ صبر للتخفيف من معاناته التي أفقدته والده من قبل في عملية إرهابية جبانة، وهو الآن يعاني تعسفا من إدارة الجمارك بالرغم من قرارات العدالة التي أنصفته حقه.

تقبلوا، السيد وزير المالية، أسمى عبارات التقدير والاحترام.

الوثائق المرفقة:

- شهادة رقم 397950 من الجمارك بالبلدية.
- شهادة تسجيل السيارات المجرمكة مرفقة بتصريح مؤرخ في 08/06/1997.
- حكم من محكمة الأغواط 10/05/1999.
- قرار من مجلس الأغواط 27/09/1998.

### \* رد السيد الوزير المنتدب لدى وزير المالية المكلف بالميزانية

السؤال: ماهي أسباب عدم إرجاع السيارة المحجوزة من قبل الجمارك إلى صاحبها السيد بن زيد محمد بالرغم من صدور أحكام العدالة؟

السيد وكيل الجمهورية لمحكمة الأغواط في إرسالته إلى السيد المدير الجهوي للجمارك بورقثة.

وبالتالي فإن العرض لا يزال قائما إلى حد الساعة من جهة، ومن جهة أخرى، فإن ملف السيارات المسماة "ZH" قد لقي العناية اللائقة بإدارة الجمارك التي أسست لجنة خصيصا لهذا الغرض، وقد قدمت بعد الدراسة مقترحات للحل النهائي لهذا الملف، إلى كل من وزارة العدل، والداخلية والجماعات المحلية، والطاقة والمناجم.

ومن بين الاقتراحات، تسوية وضعية السيارات التي يحوز مالكوها على نموذج 846 والتي لها بعد إتمام إجراءات الجمركة، وصل مؤقت للبطاقة الرمادية لدى مصالح الولاية.

وعلى إثر اجتماع فوج العمل الذي أسسه السيد رئيس الحكومة، تم تبني هذه المقترحات، والتي هي الآن محل تنفيذ طبقا لتعليمات السيد رئيس الحكومة.

صدر في تاريخ 98/09/27، حكم من محكمة الأغواط يقضي ببراءة المتهم من التهمة المنسوبة إليه مع أمر بإرجاع السيارة المحجوزة.

استأنفت إدارة الجمارك الحكم بتاريخ 98/09/29، وصدر قرار من مجلس قضاء الأغواط بتاريخ 99/05/10 قضى بتأييد الحكم ورفض طلبات إدارة الجمارك.

وعليه سجل طعن بالنقض بتاريخ 99/05/15. وبالعودة إلى السؤال المطروح من قبل النائب بخصوص عدم تنفيذ إدارة الجمارك لقرار المجلس، فإنه وفقا لنص المادة 283 من قانون الجمارك، لا يجوز رفع اليد إلا بعد البت الكلي والنهائي، أي بعد استنفاد كل إجراءات الطعن العادية.

غير أنه يمكن رفع اليد طبقا لأحكام المادة 295 من قانون الجمارك بإرجاع السيارة إلى صاحبها، وذلك بكفالة مالية وهذا ماجاء في الاستدعاء المقدم من قبل